

التبصرة في أصول الفقه

مسائل دليل الخطاب .

مسألة 1 .

إذا علق الحكم في الشيء على صفة من صفاته دل على أن ما عداها يخالفه .
وقال أبو العباس بن سريج وأبو بكر القفال والقاضي أبو حامد رحمهم الله وقوم من
المتكلمين لا يدل على المخالفة وهو قول أصحاب أبي حنيفة